

جامعة الشهيد حمة لخضر - الوادي

محاضرات مقياس :

مجتمع الغرب الاسلامي

الموسم الجامعي : 2021 - 2022

الدكتور : سليم حاج سعد

المستوى : أولى ماستر تاريخ الغرب الاسلامي

المرأة والأسرة في العصر الموحد

البيت والمرأة الصنهاجية في العصر الوسيط:

1- في بيئتها الصحراوية:

يبدو أن أفضل مدخل للإحاطة ببعض مميزات الأسرة ونظام القرابة لدى صنهاجة الصحراء، وللتعرف إلى المكانة الاجتماعية للمرأة عند تلك القبائل، هو الانطلاق من شهادة متأخرة من القرن 8 هـ، ولكنها ذات قيمة تاريخية كبرى على أكثر من مستوى؛ فهي شهادة رجل مطلع على أحوال مجتمعات عديدة في آسيا، وخبر كذلك المجتمع الصنهاجي؛ لأنه مكث، بين ظهرانيتهم، المدة الكافية للإطلاع على أهم أحوالهم وأوضاعهم، بحكم علاقته الشخصية ببعض أفراد نخبة هذا المجتمع كالقضاة والتجار.

هذه الشهادة هي شهادة الرحالة المغربي ابن بطوطة⁽¹⁾ وسنعزز مضمونها بما ورد في المصادر السابقة لرحلته أو اللاحقة لها، ومقارنة كل ذلك بالدراسات الأنتروبولوجية، التي أجريت حول قبائل الطوارق الحالية أحفاد الصنهاجيين، كما هو معلوم.

قام ابن بطوطة بزيارة لمضارب قبائل صنهاجة، سنة 753 هـ/1353م. منطلقاً من سجلماسة إلى ولاتة، عبر منجم ملح تغازى. واستقر بمدينة ولاتة مدة غير قصيرة. وقد لاحظ أن أغلب سكانها ينتمون إلى قبيلة مسوفة إحدى أهم القبائل الصنهاجية الكبرى والمشهورة، في الصحراء قبل العصر المرابطي. ولمس عن قرب، عاداتهم الاجتماعية وتقاليدهم، خلال المدة التي قضاها بالمدينة. ومما أثار استغرابه منها واندعاشه، المكانة التي تتمتع بها المرأة هنا، إذ يقول: "وأكثر السكان بها من مسوفة، ولنسائها الجمال الفائق، وهن أعظم شأنًا من الرجال، وشأن هؤلاء القوم عجيب وأمرهم غريب... (2)". وتتجلى بعض مظاهر هذه المكانة والحرية التي تتمتع بها المرأة المسوفية بالمدينة، في أربع عادات أساسية:

العادة الأولى، هي عادة سفور النساء المسوفيات وعدم الاحتجاب والاحتشام من الرجال مع مواظبتهم على الصلوات.

العادة الثانية، هي عادة الاختلاط بين الجنسين، إذ تربط النساء علاقات صداقة مع الرجال من خارج دائرة ذوي المحارم المحددة شرعاً. ويفعل الرجال نفس الشيء مع نساء المدينة. وقدم لنا ابن بطوطة عن هذه الظاهرة نموذجين شاهدهما بنفسه لدى رجلين يعرفهما معرفة جيدة، لارتباطه معهما بعلاقة صداقة، ولهما حيثيات اجتماعية وثقافية مهمة، بمدينة ولاتة، وهما على علم بحكم الشرع، في قضية اختلاط الجنسين.

المثال الأول، شاهده عند رجل غير عادي ينتمي لأهل العلم والدين، ويتقلد منصب القضاء وهو أعلى منصب ديني بالمدينة الإسلامية، إذ وجد حين دخل دار هذا القاضي، امرأة صغيرة السن بديعة الحسن جالسة معه. فهم رحالتنا بالرجوع من حيث أتى، حسب التقاليد التي تربي عليها في مثل هذا الموقف. وعوض أن تستحيي المرأة المذكورة أو تخجل، كما هو مفترض، في نظر رحالتنا، ضحكت من تصرفه هو. وأعلمه القاضي أن

(1) - ابن بطوطة أبو عبد الله محمد الطنجي اللواتي. تحفة النظار في غرائب الأمصار. تحقيق علي المنتصب. ط 2. سنة. ج 2 ص 777. وكرر نفس الكلام عن قبيلة بردامة، ص. 798.

(2) - نفسه، نفس الصفحة.

لا داعي لرجوعه معللا ذلك بأنها "صاحبتة"، وأكثر من ذلك علم أن نفس القاضي طلب إذنا، سنة 753 هـ، من حاكم المدينة للذهاب إلى الحج برفقة صاحبة أخرى لم تكن من ذوات محارمه، كما يشترط الفقهاء.

المثال الثاني، شهدته عند شخص من علية القوم، وهو على علم بدوره بالحكم الديني في المسألة، لكونه عاش شمال الصحراء بالمغرب وبالضبط في سجلماسة. إنه أبو محمد بن يندوكان مرشد القوافل بين سجلماسة وولاتة، ومنها القافلة التي سافر معها ابن بطوطة، إذ دخل عليه يوما داره، فوجد فيها امرأة جالسة على سرير مظلل ومستغرقة في الحديث مع رجل قاعد معها. واستغرب من هذا الوضع المشبوه في نظره، وحين استفسر عنهما، علم أن المرأة هي زوجة صاحبه مرشد القوافل، وأن الرجل القاعد معها صاحبها. وقد استكر ابن بطوطة الوضع وعاتب صديقه على قبوله اختلاط زوجته بالرجال، مع علمه بحكم الشرع. وحاول المرشد إقناعه بأن تلك العلاقة بريئة لا شبهة ولا تهمة فيها، معللا ذلك باختلاف نساء هذه المدينة، عن نساء بلد ابن بطوطة، شمال المغرب. وقد تعجب هذا الأخير من هذا الرد الغير المقنع بالنسبة إليه، واتهم المرشد بالرعونة، واحتج على قبوله اختلاط زوجته، بغير ذوي محارمها من الرجال، بمقاطعة زيارته في منزله منذ ذلك اليوم؛ ورفض عدة مرات تلبية دعوة المرشد لضيافته. وإذا كان عامة الناس بالمدينة وخاصتهم، من فقهاء وتجار لا تثيرهم ظاهرة الاختلاط بين الجنسين، فإن رحالتنا استقرت مشاعره الدينية والقيم الذكورية التي نشأ عليه، والتي تقضي بالفصل بين الرجال والنساء، فلم يكتف بالاحتجاج عليها بلسانه فقط، بل ذهب به الأمر إلى حد مقاطعة من يقبل هذه العادة، كما فعل مع المرشد. وأتهم المسوفيين عموما بأنهم لا غيرة لديهم على نسائهم، وهو اتهام لا أساس له من الصحة، كما سنرى فيما بعد.

العادة الثالثة، هي أن مكان إقامة الزوجين يكون عند أقارب الزوجة. وفي حالة ما إذا كان زوجها غريبا عن قبيلة الزوجة، فإنها لا تقبل أن ترحل معه خارج المدينة أو بعيدا عن مضارب القبيلة. وفي حالة اضطرار الزوج إلى الرحيل بعيدا عن مكان أهل الزوجة، لسبب من الأسباب، لا يتركها أهلها ترحل معه ويطلق الزوجان تلقائيا. وهي نفس العادة التي لاحظناها كذلك، عند قبيلة بردامة الصنهاجية⁽¹⁾ ومن أراد التزوج منهن سكن بهن في أقرب البلاد إليهن، ولا يتجاوز بهن كوكو ولا إيولاتن⁽¹⁾. وسنشرح، بعد قليل، معنى هذه العادة بالاستعانة بالأنثروبولوجية.

(1) - نفسه، ص. 798.

العادة الرابعة، لدى مسوفة الصنهاجية تتعلق بالنسب والإرث، إذ لا ينتسب الأبناء لأبيهم ولا يرثونه، وإنما ينتسبون لخالهم ويرثونه. كما لا يرتبط النسب والإرث لديهم، بخط النسب العصبي من جهة الأب، بل بخط النسب الرحمي من جهة الأم. وأكد ابن بطوطة أنه لم يشاهد مثل هذه العادة، في أسفاره الطويلة والعديدة، إلا عند كفار قبائل المليبار بالهند.

واقترن حديث ابن بطوطة، عن هذه العادات الاجتماعية الأربعة للسكان المسوفيين بمدينة ولاتة، بملاحظتين:

الأولى، أن هذه العادات مخالفة لما هو سائد بالمغرب شمال الصحراء، كما يفهم ضمناً من حوار مع مرشد القافلة السابق الذكر.

والثانية، أنها متناقضة. في نظره. مع الشرع الإسلامي وتعاليمه، ولا يوجد مثلها إلا لدى بعض الكفار بالهند، في حين أن هؤلاء مسلمون متمسكون بدينهم وإقامة شعائره. وكأنه يستغرب من تعايش الشرع والعرف المحلي، جنباً إلى جنب، في هذه المدينة التي يقطنها مسلمون محافظون على أداء الصلوات وفريضة الحج وتعلم الفقه وحفظ القرآن، وبينهم فقهاء وقضاة وحجاج.

قد يتساءل سائل عن مدى صحة هذه المعلومات. ومما قد يدفعه إلى التشكيك في جديتها ومصداقيتها، توفر عدد من المعطيات التاريخية التي لا تسمح نظرياً، بتواجد مثل هذه العادات، في هذه المدينة الإسلامية، في منتصف القرن 8 هـ / 14م. وفي مقدمتها:

أن بلاد صنهاجة عرفت الإسلام، منذ أزيد من خمسة قرون على الأقل، أي منذ بداية القرن 3 هـ / 9م، حسب رواية ابن خلدون⁽¹⁾، وهي مدة كافية لترسيخ الأحكام الفقهية في الإرث والنسب على الأقل، وللقضاء على الأعراف المحلية المتبعة في شأن القضيتين المذكورتين، والتي لا يتساهل فيها الفقهاء. كما نعلم. لتعلقها بما يسمونه "حقوق الله"، وليس بحقوق العباد فقط⁽²⁾. وحتى إذا سلمنا بصمود تلك الأعراف إلى القرن 5 هـ / 11م، فإنه لا يوجد مبرر يسوغ بقاءها بعد ذلك، حين قامت، في منتصف القرن المذكور، الحركة الإصلاحية المرابطية بزعامة الفقيه عبد الله بن ياسين، وانطلقت بالذات من ربوع بلاد

(1) - ابن خلدون، كتاب العبر...م.س.ج.ص 6ص. 182.

(2) - الونشريسي، المعيار المغربي...م.س.ج.ص 11ص. 293. وما بعدها.

صنهاجة الصحراء، وانتهت إلى قيام الدولة المرابطية المعروفة بتشددها الديني، وبسيطرة الفقهاء على مقاليد الأمور فيها. ولا يعقل، نظريا، أن يحارب المرابطون كتاب الإحياء للغزالي وإحراقه (1) ولا يحاربون مثل هذه الأعراف المنافية للشرع الإسلامي في عقر دارهم، ومهد حركتهم الإصلاحية.

وثالث تلك المعطيات، أن أغلب سكان مدينة ولاتة، كانوا ينتمون لقبيلة مسوفة. وهذه القبيلة تنتمي إلى إحدى القبائل الثلاثة الكبرى التي شكلت عصبية الدولة المرابطية، متزعمة الحركة الإصلاحية الدينية بالصحراء أولا، ثم ببقية بلاد المغرب بعد ذلك؛ وبالتالي من المستبعد منطقيا أن تتزعم قبيلة حركة إصلاحية وتحارب من أجل نشر مبادئها، وتبقى هي في منأى عن تأثير الإصلاح الذي دعت إليه أو ساهمت في فرضه على الآخرين، بقوة السلاح.

بالرغم من وجهة هذه الاعتراضات التاريخية، فإن جل المعلومات الواردة في شهادة ابن بطوطة، عن العادات الاجتماعية لسكان مدينة ولاتة وغيرهم من الصنهاجيين، تؤكد المصادر التاريخية صحتها، كما تؤكد الدراسات الأنتروبولوجية وجودها واستمرارها لدى قبائل التوارق، إلى القرن العشرين(2). فإذا أخذنا عادة الاختلاط بين الجنسين لدى قبائل صنهاجة، سنجد - حسب المصادر الوسيطية - أنها كانت مستمرة، منذ القرن الخامس إلى بداية العاشر الهجري، على الأقل. فالبكري يتحدث عنها، سنة 460 هـ / 1068م، بمركز تجاري صحراوي، هو مدينة تادمكا، حيث كانت النساء يقومن باستضافة التجار الواردين على المدينة في منازلهن، لعدم وجود فنادق خاصة لإيوائهم، كما هو الشأن في بعض مدن الشمال. ويقول: "وأهلها بربر مسلمون، وهم يتقبنون كما ينتقب بربر الصحراء...وهن (نساؤهم) يتلقين التجار إذا أقبلوا إلى بلدهم...وهن يبادرن التجار أيتهن تحمله إلى منزلها(3)". وفي سنة 918 هـ، زار الحسن الوزان مضارب بعض قبائل صنهاجة، فأكد استمرار هذه العادة إلى التاريخ المذكور، إذ يقول: "ونسأؤهم ممتلئات لحما وشحما...يتحدثن بظرف يمددن أيدهن عن طيب خاطر، وقد يسمحن للرجال بلثمهن، لكن تعدي ذلك يؤدي إلى قتال الرجال بضرارة متناهية، فهم في ذلك أعقل من بعضنا، لا

(1) - انظر عن الملابس المحيطة بإحراق كتاب الإحياء الدراسة القيمة للأستاذ القبلي محمد، مراجعات حول المجتمع والثقافة بالمغرب الوسيط...م.س.ص. 21- 51

(2) - السويدي محمد، بدو الطوارق بين الثبات والتغيير. المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986. ص. 93- 94 .

(3) - مجهول، الاستبصار...م.س.ص. 223 .

يقبلون الخدعة في أعراضهم بأي ثمن(1). فالوزان هنا، لا ينفي الغيرة لدى الصنهاجيين، كما ادعى ابن بطوطة من قبل، بل أكد أن الغيرة على نسائهم، تصل بهم إلى حد الاقتتال فيما بينهم.

أما عادة إرث الأبناء لخالهم بدل أبيهم، فقد أكدت المصادر انتشارها لدى قبائل صنهاجة ولدى بعض جيرانهم من السودان، بجنوب الصحراء، وذلك في الفترة الممتدة بين القرنين الخامس والثامن الهجريين. فقد كانت هذه العادة سائدة ومتجذرة لدى ملوك غانا، حسب شهادة البكري، سنة 460 هـ، ويقول: "وسيرتهم ومذهبهم أن الملك لا يكون إلا في ابن أخت الملك، لأنه لا يشك فيه أنه ابن أخته، وهو يشك في ابنه ولا يقطع على صحة اتصاله به(2)" لن نقف الآن عند هذا التبرير الذكوري المغلوط لهذه العادة، ولكن نشير إلى وجودها في مركز تجاري آخر بالصحراء، وهو مدينة تاكدا، بجنوب جبال الهوكغار، وقد زارها ابن بطوطة، سنة 753 هـ/1353م، والتقى بأميرها الصنهاجي بلباس صنهاجة المتميز والذي ورثه عنهم الطوارق الحاليون، واسمه إزار، وقال عن استقباله، من طرف هذا الأمير: "وعليه ملحفة وسراويل وعمامة كلها زرق، ومعه أولاد أخته وهم الذين يرثون ملكه(3)". وذكر كذلك، أن مكان نزوله كان بجوار أم الأمير وأخته، وقد جاءتا وسلمتا عليه، وأشرفتا على استضافته. وهذه عادة أخرى وهي أن من مهام النساء الإشراف على استقبال الضيوف. كيف يمكن تفسير هذه العادات الاجتماعية التي لا حظها ابن بطوطة، لدى قبيلة مسوفة؟

بالرجوع إلى الدراسات الأنثروبولوجية، سنلاحظ تطابقا تاما بين هذه العادات وبين خصائص الأسرة ذات النسب الأمومي، كما حددها الأنثروبولوجيون، وأهمها أربعة مميزات أساسية:

أ - الإقامة الخؤولية أو الرحمية:

يكون مكان إقامة الزوجين عند أقارب المرأة من أب أو إخوان. وتستمد الزوجة قوتها من دعم أقاربها من الرجال، ويوفرون لها الحماية من زوجها ومن غيره، الشيء الذي يحد من كل محاولة لممارسة السلطة من طرف الزوج على زوجته، وبالتالي، يسهل عليها تطليق

(1) - الوزان الحسن، وصف إفريقيا... م. س. ج. 1، ص. 49.

(2) - البكري، كتاب المغرب... م. س. ص. 175.

(3) - ابن بطوطة، تحفة النظار... م. س. ص. 800.

الزوج. ويستمر الزواج مادام الرجل مقيما معها لديهم، وإذا اضطرت - لسبب من الأسباب - لمغادرة مضارب أهل المرأة يعتبر الزوج طالقا بكيفية تلقائية. وبحكم مكان إقامة الزوجين، يعود حق الطلاق للمرأة. وقد لوحظ احتفاظ قبائل التوارك، أحفاد صنهاجة، بهذه العادة، إذ تقيم الزوجة مع زوجها عند أهلها مدة تتراوح بين 3 و 7 سنوات، قبل أن يستقلا في بيت خاص بهما، ولكن في مكان غير بعيد عن عشيرة المرأة⁽¹⁾. وهذه الإقامة هي التي تحدد بقية الخصائص الأخرى لأنها مترتبة عنها، وهي:

ب - نسب الأطفال:

يحدد مكان الإقامة الزوجين هوية الأبناء وبواسطتها يكتسبون عضويتهم الاجتماعية، من خلال انتسابهم لبيت الزوجة في حالة انتسابهم للبيت، وهذا ما أشار إليه ابن بطوطة وغيره. وعندما ينسبون لفرد بعينه فإنهم ينسبون لأهمهم، وهذه الحالة أغفلها رحالتنا، لكن من حسن الحظ أن الجغرافي ابن حوقل ذكرها، أثناء حديثه عن بني تانماك ملوك مدينة تادمك، سنة 340 هـ، وقال: "وهم لأمهاتهم من ولد حام"⁽²⁾. كما ذكرها النويري، قائلا "وكذا جميع المثلثين ينقادون إلى نسائهم، ولا يسمون الرجل إلا بأمه فيقولون ابن فلانة ولا يقولون ابن فلان"⁽³⁾. وهكذا يدخل الأبناء في عصبية الأم وليس في عصبية الأب. وفي هذه الإقامة الخؤولية يتلقى الأبناء تربيتهم، وخاصة من طرف الجدة التي تلعب، باعتبارها المشرفة على البيت، دورا أساسيا في التأثير على مستقبل أحفادها. وستعرض لأمثلة على هذا التأثير طيلة العصر الوسيط شمال الصحراء، كما لدى الأدارسة وغيرهم.

ج - إرث الأبناء لخالهم :

يترتب كذلك على الإقامة الخؤولية أن الأبناء يرثون خالهم، وقد استمرت هذه العادة إلى القرن 10 هـ/16م، إذ لاحظ البرتغالي المجهول هذه العادة بمملكة التوارك، وقال: "هذه المملكة لا يرث الحفيد، من الاب، لأن الناس لا يعتبرونه ابنا لهم، بل الحفيد من البنت هو الذي يرث، وهذه العادة هي السائدة عند كل أهالي المملكة"⁽⁴⁾. وإذا كانت المصادر لا تذكر

(1) - السويدي محمد، بدو الطوارق... مرجع سابق ص. 100.

(2) - ابن حوقل، صورة الأرض... م.س. ص. 105.

(3) - النويري، نهاية الأرب... م.س. ص. 385.

(4) - مجهول برتغالي، وصف المغرب أيام مولاي أحمد المنصور... م.س. ص. 95.

ما يؤول من الإرث إلى الإناث، وما يؤول منه إلى الذكور. فإن الرجوع، إلى الدراسات الأنتروبولوجية عن التوارك وإلى الإشارات الواردة في المصادر، يسمح باستخلاص بعض الأعراف المنظمة للإرث. أولها، أن الأبناء الذكور لا يرثون من خالهم إلا المسائل المعنوية، مثل السلطة والسيف وغمده ومزواد سفره⁽¹⁾، أي يرثون الرئاسة أو الزعامة السياسية ورموزها، كالسيف وكل ما يتعلق باختصاص الرجال من سلطة وحرب، كما رأينا عند ملوك غانة، في القرن 5 هـ/11م، أو عند أمير مدينة تكادا ازار السابق الذكر. أما الثروة المادية للأسرة، فهي من نصيب البنات وحدهن، تتم قسمتها بينهن حسب أعراف متوارثة لم تصلنا ولكنها ما تزال حية لدى التوارك إلى وقت قريب⁽²⁾.

د - مكانة المرأة في المجتمع الصنهاجي:

من الظواهر الناتجة عن الإقامة الخؤولية، ظاهرة تفوق مكانة المرأة الاجتماعية على مكانة الرجل، كما لاحظ ابن بطوطة عن نساء مسوفة: "وهن أعظم شأنًا من الرجال" ويتجلى هذا التفوق في جل المجالات :

تتمتع المرأة بحرية واسعة في مجتمعها، وتشكل عادة السفور والاختلاط بين الجنسين أحد تجلياتها البارزة. هذا بالإضافة إلى مساهمتها في الأنشطة الاقتصادية العديدة. وقد تصل تلك الحرية إلى درجة تساهل المجتمع، في ظروف محددة، مع المرأة الغير المتزوجة بإقامة علاقات جنسية متحررة. لكن تلك الحرية لم تكن مطلقة، إذ قيدها المجتمع بشرطين: بلوغ المرأة سنا معينة وبالعزوبية، كما يفهم من كلام الإدريسي، عندما ذكر أن المرأة التي لا زوج لها من الرجال، في القرن 6 هـ/12م، بأزكي عاصمة قبيلة لمتونة، "إذا بلغت 40 سنة تصدقت بنفسها ولا تمنع من يريدها⁽³⁾". ولا ينبغي فهم ذلك على أنه نوع من الإباحية الجنسية التي تحاول بعض المصادر أن توهمنا بذيوعها، بمنطقة الشمال الإفريقي، بل إن المجتمع المعتمد على الأسرة ذات النسب الأمومي تساهل مع المرأة العانس أو المطلقة وترك لها الحرية فقط حتى تتزوج، وعليها أن تقلع عن ممارساتها تلك، بمجرد زواجها. ولكنها لا تقصى من المجتمع بسبب ممارساتها السابقة

(1) - عن التنظيم الاجتماعي والاقتصادي للهوكار، ومسألة تنظيم الإرث المسمى تاديب. Encyclopédie Berbère, T.VIIIp.1255.

(2) - Encyclopédie Berbère, T.VIIIp.1259-1260

(3) - الإدريسي، نزهة المشتاق ف... م، س. ص. 225.

تلك، إذ تندمج فيه بسهولة كبرى، وتصبح امرأة عادية عندما تتزوج. وقد وجدت مثل هذه العادة، بجبال الأوراس، إلى أوائل القرن العشرين، وتسمى مثل تلك المرأة الحرة " العزبية" (1) . وفي مقابل هذه الحرية تشدد المجتمع الصنهاجي في مسألة الخيانة الزوجية، حسب شهادة الحسن الوزان وغيره (2).

وتتجلى حرية المرأة كذلك، في العادات المنظمة للأحوال الشخصية، مثل امتلاكها لحق الطلاق، وفرض الزواج الأحادي على الرجال، إذ لم تعرف الأسرة ذات النسب الأمومي تعدد الأزواج أو الزوجات. وانعدام التسري، أي اتخاذ الرجال للإماء والجواري. وما ورد، في بعض المصادر، من كون رجال قبائل صنهاجة يجمعون بين تسعة نساء حرائر، في مطلع القرن 5 هـ / 11 م، ما هو إلا مبالغة للتعبير عن جهل هؤلاء الصحراويين بأحكام الشرع، حتى آتاهم عبد الله بن ياسين وبين لهم الحلال والحرام، حسب مبادئ الشريعة الإسلامية الخاصة بالأحوال الشخصية (3). وهذا شبيه بما نسبه سالوست المؤرخ اللاتيني للمورين والنوميديين، إذ ذكر " أن لكل واحد حسب موارده -عدة نساء، فلبعضهم عشرة منهن، وللآخرين أكثر وللملوك أكثر وأكثر" (4)، وشبيه كذلك بما نسب للأمير البرغواطي أبو عفير معاد بن يونس (175-230 هـ) أنه تزوج 44 امرأة (5). وتكرر نفس الاتهام، في القرن 18 م، إذ اتهم سكان وادي نفيس، بجبال دَرْن (الأطلس الكبير الغربي)، من طرف الحضريين ورجال المخزن بتزوج ستة نساء والجمع بينهن (6)، مما يدل على أن مثل هذه الاتهامات المتكررة، منذ القرن 2 م إلى القرن 18 م، كان المقصود منها النيل والحط من قيمة وسمعة المعنيين بالأمر. وإلا فإن المجتمع المبني على نظام الأسرة ذات النسب الأمومي لا يسمح بتعدد الزوجات، كما هو معروف عند الأنثروبولوجيين. ولكن في المقابل تكثر في هذا المجتمع ظاهرة الطلاق والمراجعة أكثر من ثلاث مرات المحددة، في الإسلام. وفي هذا السياق، يمكن فهم ما تنعت به المصادر عبد الله ابن ياسين، من أنه لا يسمع بامرأة جميلة إلا تزوجها ولا يتعدى في صداقهن أربعة مثاقيل، ومن كونه "مزواجا مطلقا" يتزوج عددا من النساء في الشهر ثم يطلقهن، لأنه لا يستقر به مكان، فكلما تزوج وغادر منطقة

-
- (1) - انظر عن مكانة هذه المرأة وأنشطتها. Encyclopédie Berbère, T.VIIIp.1223
 - (2) - الوزان الحسن. وصف إفريقيا... م.س. ج 1 ص 49، السويدي، بدو الطوارق... م.س. ص 94. وما بعدها.
 - (3) - ابن أبي زرع الفاسي. الأنيس المطرب... م.س. ص 124.
 - (4) - سالوست، حرب يوغرطا، ترجمة محمد التازي سعود مطبعة محمد الخامس، فاس 1979 ص. 163.
 - (5) - البكري، كتاب المغرب... م.س. ص 139، مجهول. الاستبصار... م.س. ص 195.
 - (6) - التاساقتي عبد الله بن إبراهيم، رحلة الوافد... م.س. ص 76.

يطلق من طرف زوجته (1). واستمرت هذه الظاهرة بالصحراء، إلى بداية القرن 20 م، إذ أن الشيخ ماء العينين مثلا، تزوج 126 امرأة، وتزوج من قبيلة العروسيين وحدها 12 امرأة(2). وقد علق المختار السوسي على هذه العادة بقوله: "وكثرة الزواج والطلاق، عند الصحراويين، غير مستهجن ولا قاذح في المروءة، بل هو عندهم أمر عادي، فقد رأينا من أتباع الشيخ ومن آله، حين انتشارهم بسوس، كثرة التزوج والطلاق، فقلما ينزل أحدهم، في قبيلة بالشننص، إلا تزوج فيها"(3). لهذا يكثر الحديث في هذا المجتمع عن الريب حتى في أنساب القبائل، مثل ينزيماسن ريب هركاكة(4)، وعن الإخوان من الأم، مثل وريك الذي تتحدر منه قبيلة وريكة، هو ابن توطس من امرأة أخرى(5).

وتتمتع المرأة، كأم أو زوجة أو جدة، بسلطة كبرى في الأسرة، فهي المسؤولة عن استقبال الضيوف طيلة مقامهم بمنزلها، كما رأينا عند الأمير الصنهاجي في تكادا. وتشارك في الشؤون العامة لجماعتها (العشيرة أو القبيلة)، وتقوم بالتدريس والتعليم كما هو الشأن في مدينة تيشيت(6)، وإليها يعود الحفاظ على حرف تفيناغ الأبجدية الأمازيغية لدى التوارگ.

اقتصاديا، سبق القول أن المرأة هي التي تراث الثروة المادية لعائلتها، وهي المسؤولة على الحفاظ عليها، والحريصة على تميمتها بالعمل في بعض المجالات الاقتصادية، كالتجارة أو الخدمات، كما سبق أن رأينا في مدينة تادمكا. ويخبرنا ابن حوقل، في منتصف القرن 4 هـ/10 م، أن أخت الملك الصنهاجي تينبروتان" كانت أسير أهل قبيلتها وأكثرهم مالا"، وذكر أنها تملك من الإبل 15.000 يرعاها 100 راع، كل واحد يرعى 150 جملا(7) ولم يفظن هذا المشرقي إلى أن المال المذكور، هو مال الإمارة تتصرف فيه أخت الملك، باعتبارها المالكة له عن طريق الإرث، وتركت الملك والسلطة لأخيها.

(1) - البكري، كتاب المغرب... م. س. ص 169، ابن عذاري، البيان المغرب... م. س. ج 4، ص. 16.

(2) - السوسي محمد المختار، المعسول... م. س. ج 4، ص. 92.

(3) - نفسه، ج 4، ص. 92.

(4) - ابن عبد الحليم، الأنساب... م. س. ص. 60.

(5) - نفسه، ص. 65.

(6) - الحسن الوزان، وصف إفريقيا... م. س. ج 2، ص. 116.

(7) - ابن حوقل، صورة الأرض... م. س. ص. 100-101.

في زمن الحرب، تقوم المرأة بأدوار محددة، إذ تتكفل بالأسرى ورعايتهم حتى يتحدد مصيرهم بفدائهم أو إطلاق سراحهم وإيصالهم إلى ذويهم من طرف العجائز، وترافق هذه الرعاية طقوس خاصة لدى التوارگ، تشبه، إلى حد ما، طقوس الاحتفالات في الأعراس⁽¹⁾ ومنها حث الرجال على الاستماتة في القتال، وأحيانا تقود الحرب بنفسها⁽²⁾، كما تشرف على المفاوضات أثناء الحرب وبعد انتهاءها⁽³⁾، وغير ذلك.

تلك إذن، بعض خصائص الأسرة عند صنهاجة الصحراء. هذا النمط من الأسرة مرت منه جل شعوب العالم، واستمر تواجد بقايا منه إلى عصرنا هذا في بعض جهات العالم، مثل بعض مناطق بالهند والصين وإفريقيا. كيف صمد هذا الشكل من الأسرة لدى القبائل الصنهاجية، طيلة العصر الوسيط، خاصة لدى التوارگ إلى وقت قريب؟ كيف لم تتل منها التطورات التاريخية الهامة التي شهدتها المجتمع الصنهاجي، طيلة هذا العصر، كوصول الإسلام، منذ القرن 3هـ/9م، على الأقل، لمنطقتهم، وقيام الحركة الإصلاحية الدينية المرابطية؟

يمكن إرجاع هذا الصمود إلى عوامل عديدة، منها قرب المنطقة من مصادر العبيد والخدم بجنوب الصحراء. وقد اشتهرت منها بلاد لملم طيلة العصر الوسيط، كمنطقة لجلب العبيد⁽⁴⁾. ولم يفت ابن بطوطة نفسه أن يقتني خادمة، خلال رحلته للمنطقة⁽⁵⁾ وهذا ما حرر المرأة من الأشغال المنزلية. ومنها نمط العيش المعتمد على الرعي والترحال مما لا يتطلب، مقارنة بالنشاط الزراعي، تشغيل كل أفراد الأسرة رجالا ونساء وأطفالا. وتحررت المرأة لذلك من العمل داخل المنزل وخارجه. ومنها عامل جغرافي - تاريخي، وهو سيادة هذا النمط من الأسرة بالصحراء الكبرى وبشمالها، كمصر وشمال إفريقيا قبل الفتح الإسلامي، وبعنوبها لدى جل قبائل الزنوج إلى وقت غير بعيد من القرن العشرين⁽⁶⁾ وأخيرا، انعدام تجمعات حضرية كبرى مكتظة بالسكان، يصعب فيها مراقبة تصرفات الأفراد وتحتم الفصل بين الجنسين.

(1) - 30Encyclopédie Berbère, T.V Ip.

(2) - بوتشيش القادري، المغرب والأندلس في عصر المرابطين... م.س. ص. 49.

(3) - ابن خلدون، كتاب العبر... م.س. ج. 6، ص. 287.

(4) - البكري، كتاب المغرب... م.س. 58، مجهول، الاستبصار... م.س. ص. 216، ابن حوقل، صورة الأرض... م.س. ص. 95، الإدريسي، نزهة المشتاق... م.س. ص. 22.

(5) - ابن بطوطة، تحفة النظائر... م.س. ص. 799.

(6) - مثل قبائل الأشانطي في الجزء الجنوبي من غانا، كريم زكي حسام الدين، دراسة أنثروبولوجية في الثقافة العربية، مكتبة الأنكلو مصرية ط الأولى 1990، ص. 105 وما بعدها وانظر مصادره.

كان لسيادة هذا النمط من الأسرة عدة نتائج على أكثر من مستوى، إذ جعلت عملية المثاقفة مع الشعوب الوافدة على الشمال الإفريقي ذات النمط الأبيسي عملية بطيئة، وذلك لتناقض مكانة الجنسين داخل النمطين، وهو ما سيحدث مع الحضارة الإسلامية، وإن كان بدرجة أقل.

أثر هذا النظام الأسري على بقية البنيات الهرم الاجتماعي والسياسي كالقبيلة، إذ جعل التنظيم القبلي الأمازيغي "تَقَبَّيْتُ" يختلف عن القبيلة المشرقية في عدة أمور، كما سنرى. كما أن صنهاجة سيحملون معهم، في هجراتهم المتكررة، عبر العصور، إلى شمال الصحراء، هذا النظام الأسري. ومما له مغزاه في هذا الشأن أن البكري خصص عدة صفحات من كتابه للحديث عن المرأة الصنهاجية، في الشمال بالمغرب الأوسط، على عهد بني حماد، أي قبل صعود المرابطين بدورهم إلى المغرب الأقصى. ورغم أنه نظر إليها من منظور أخلاقي ذكوري، فإنه يمكن أن يستخلص مما أورده أن المرأة الصنهاجية حافظت على مكانتها وحريتها في بيئتها الجديدة⁽¹⁾. فهل فعلت المرأة الصحراوية القادمة مع المرابطين نفس الشيء، وحذت حذو نظيرتها بالمغرب الأوسط؟

2. المرأة الصنهاجية في ظل الدولة المرابطية شمال الصحراء؛

سبق لباحثين مغاربة وأجانب، أن تبهوا للصورة المشرقة والتميزة التي رسمتها المصادر عن المرأة ومكانتها في المجتمع المغربي، وخصوصا خلال العصر المرابطي. لكن اختلفت آراؤهم حول تحليلها وتفسيرها، بعضهم ردها إلى تأثير التنظيم القبلي القائم على مبدأ المساواة والتعادلية بين أفراد القبيلة، والبعض الآخر إلى البيئة الأمازيغية التي اعتادت فيها المرأة على الحرية والنفوذ. وبعضهم إلى المكانة الاقتصادية التي احتلتها المرأة، أو إلى اقتصار هذه المكانة على نساء وبنات الوجهاء وهدهن⁽²⁾. ولم يريطوا - في حدود علمي المتواضع - هذه المكانة المتميزة بالنظام الاجتماعي الصنهاجي المعتمد على الأسرة ذات النسب الأمومي. وحتى من لاحظ منهم ظاهرة متعلقة بهذه الأسرة، كانتساب الأبناء لأمهاتهم، مثل انتساب ابن تومرت لأمه أوجدته، اعتبروا ذلك من بقايا الماضي السحيق الذي لم يعد له وجود فعلي على أرض الواقع، خلال العصر الوسيط⁽³⁾.

(1) - البكري. كتاب المغرب... م. س. ص. 184-188.

(2) - انظر ملخصا لهذه الآراء، بوتشيش. المغرب والأندلس... ص. 47. والمراجع المعتمدة عنده.

(3) - الفردي. الفرق الإسلامية في الشمال الإفريقي... م. س. ص. 50. وما بعدها، ليقى بروقتصال، الإسلام في المغرب والأندلس... م. س. ص. 267.

على الرغم من تأثير الإسلام، منذ زمن بعيد، على مجتمع القبائل الصنهاجية، ومن تأثير التجديد الديني المرابطي، في القرن 5 هـ / 11م، فقد ظل شكل الأسرة ذات النسب الأمومي صامدا لدى صنهاجة وتعايش مع الأسرة الأيبسية الوافدة مع الإسلام، إذ لم يتخلص الصنهاجيون كليا من تقاليد وأعراف الأسرة ذات النسب الأمومي التي رأيناها جزءا منها، عند ابن بطوطة وعند غيره من المؤرخين أو الجغرافيين، رغم انتقال المرأة الصنهاجية إلى بيئة اجتماعية جديدة بالأندلس والمغرب ومخالفة لما ألفتها في بيئتها الصحراوية. بل على العكس من ذلك، استغلت الإمكانيات والفرص التي أتاحت لها بيئتها الجديدة لتعزيز مكانتها الاجتماعية السابقة أو الحفاظ عليها، في أسوأ الحالات. فشاركت في جل مجالات الحياة العامة بالأندلس والمغرب، وبرزت مواهبها وكفاءتها في المجالات السياسية والإدارية والثقافية والاقتصادية. وفيما يلي بعض مظاهر تلك المكانة، مع ذكر العادات التي تشبثت بها في وسطها الجديد، وذلك، حسب ما تردد، في المصادر التاريخية.

أ. عادة السفور:

احتفظت نساء الملتمين بهذه العادة التي شبين عليها في مواطن الأصلية بالصحراء، ولم يتخلين عنها في جل المدن الأندلسية والمغربية التي استقررن بها، على الرغم من الضغوطات الاجتماعية المتمثلة في توسع انتشار ظاهرة الحجاب بجل تلك المدن، خلال القرن 5 هـ / 11م، وعلى الرغم من إلحاح وتشدد أغلب الفقهاء في ذلك، إلى درجة أن الفتاوى الفقهية المغربية والأندلسية لهذا القرن، كانت لا تجيز إمامة الرجل الذي يترك امرأته سافرة غير متحجبة⁽¹⁾. ولم يؤثر عليها، في هذا الشأن، سيطرة الفقهاء على مقاليد الأمور في الدولة المرابطية أو نفوذهم في المجتمع آنذاك. ومن الأمثلة المشهورة على تشبثهن بهذه العادة، ما وجدته المهدي بن تومرت، حوالي سنة 514 هـ، بمراكش، بعد رجوعه من المشرق، "فبينما هو في بعض الأيام في طريقه، إذ رأى أخت أمير المؤمنين في موكبها، ومعها الجواري الحسان عدة كثيرة، وهن مسفرات، وكانت عادة الملتمين يسفر نساؤهم وجوههن ويلثم الرجال. فحين رأى النساء كذلك أنكر عليهن وأمرهن بستر وجوههن. وضرب هو وأصحابه دوابهن، فسقطت أخت الأمير عن دابتها، ورفع أمره إلى أمير المسلمين⁽²⁾".

(1) - الهلالي ياسر، «نظرة المجتمع للمرأة في القرن 15/14 م»، في مجلة أمل عدد مزدوج 14/13، ص. 76-98.

(2) - النويري، نهاية الأرب... م س ص 397-398.. الناصري، الاستقصا... ج 2.. ص. 81.

ب. عادة انتساب الأبناء لأمهاتهم:

ظل كثير من وجهاء المرابطين، أمراء وزراء ولاية على الأقاليم وقادة عسكريون كبار، ينتسبون إلى أمهاتهم. ولهذا حملت كثير من البيوتات المرابطية الشهيرة اسم الجدة. وإذا كانت هذه العادة غير مستساغة، في المجتمع الذكوري، بمدن الأندلس خاصة، فإن الأرستقراطية المرابطية لم تكن تجد غضاضة في الانتساب للأم، حسب أعرافهم⁽¹⁾. وقد ذكر لنا البيدق وحده، 13 علما من كبار الشخصيات المرابطية التي انتسبت للأم من قادة عسكريين وولاة على الأقاليم⁽²⁾ وشخصيات كبيرة في تاريخ الدولة المرابطية. وهذه بعض النماذج من البيوتات المشهورة باسم الجدة:

بيت داوود بن عائشة، نسبة إلى قائد عسكري وسياسي محنك، اعتمدت عليه الدولة المرابطية كثيرا في المهام الكبرى. برز بشكل كبير، في معركة الزلاقة 489 هـ/1096م، ولعب دورا أساسيا في تحقيق الانتصار فيها. كما أسندت له مهمة استئصال ملوك الطوائف وعزلهم، سنة 485 هـ/1292م، وكلف بالدفاع عن الأندلس والإشراف على إدارة بعض الولايات الصعبة وذات المشاكل المعقدة. وقد ورث عنه أبناؤه وأحفاده الكثير من مهامه العسكرية والإدارية، كما ورثوا عنه اسم جدتهم كيوسف بن داوود بن عائشة مثلا⁽³⁾.

بيت بني صارة، برز منها ثلاثة ولاة وقادة عسكريون أشرفوا على إدارة عدة ولايات بالسوس وتلمسان⁽⁴⁾.

(1) - التويري، نهاية الأرب... م. س. ص. 385.

(2) - وانظر لائحة المنتسبين لأمهاتهم من المرابطين في الصفحة المقابلة.

(3) - ابن أبي زرع، الأنيس المطرب... ص 142، 146، 147، 148، 155، 156.

(4) - البيدق، أخبار المهدي... ص 93، 91، 48.

جدول لبعض المنتسبين لأمهاتهم من المرابطين حسب بعض المصادر

اسم الشخص	مكانته أو وظيفته	المصدر
ابن تاسكورت	مسؤول بكرسيف	البيدق: أخبار المهدي ... ص 21
ابن تاكرطاسين	وال علي كرسيف	نفسه، ص 60، 21
ابن تيزمت (اللبؤة)	وزير وقائد كبير	نفسه، ص 27، 28، 65، 66، 73، 67، 73
ابن حواء دقال	حصن تازغذرا	نفسه، ص 93
ابن حواء محمد	من سلاطينهم (أي قائد كبير)	نفسه، ص 64
ابن صارة أبوبكر	وال علي سجلماسة	نفسه، ص 52
ابن صارة صالح	قائد حصن تيونوين بالسوس	نفسه، ص 48، 91
ابن صارة ميمون	قائد حصن تسغمرت	نفسه، ص 22
ابن عائشة	الأمير إبراهيم ابن يوسف بن تاشفين	نفسه، ص 48
ابن عائشة الزبير	قائد حصن تازغذرا بلجاغة	نفسه، ص 93
ابن عائشة داوود	قائد تاكرارت بفرزاز	نفسه، ص 50
ابن فانو محمد	وال تلمسان	نفسه، ص 56
ابن فانو يحيى	وال بكرسيف	نفسه، ص 21، 22
ابن تافلويت أبو بكر	وال وقائد علي مرسية	ابن أبي زرع، القرطاس .. ص 161
ابن جنونة	مجهولة	ابن القطان: نظم ... ص 190، 197
ابن تورزكين	قائد	نفسه، ص 139
يدر بن ورقاء	قائد ووال	نفسه ص 181، 109، 220

بيت عبد الله بن فاطمة، نسبة إلى أحد القادة البارزين في الأندلس، كان كذلك واليا على عدد من مدنها كإشبيلية وبلنسية. ومن أشهر أبنائه، محمد بن فاطمة⁽¹⁾.

بيت بني غانية، ينسب أبناؤه إلى أمهم غانية من قبيلة مسوفة. وقد برزوا كعمال على بعض المدن الأندلسية، كقرطبة وبلنسية، في عهد علي بن يوسف. وبعد القضاء على الدولة المرابطية، تزعموا مقاومة الملتزمين للنظام الموحدى الجديد. وقد التجأوا، حيناً من الدهر، إلى جزر البليار، ومنها انطلقوا فاحتلوا بجاية بالمغرب الأوسط، سنة 580هـ/1185م؛ ثم لجأوا، بعد طردهم من طرف الموحدين، إلى إفريقية، واستمرت ثوراتهم، إلى سنة 606 هـ، ولم يقض على تمردهم نهائياً، إلا بقيام الدولة الحفصية هناك. والطريف في الأمر، أن آخر ثوار بني غانية، كانت له بنتان أوصى بهما بعد انهزامه، أبا زكرياء الحفصي لكي يتكفل بهما، فبنى لهما قصراً عرف بقصر البنات، سمي كذلك لأنهما رفضتا الزواج، لوقوعهما في وصاية أجنبي. وكانتا مشهورتين بأخلاقهما العالية وسلوكهما، حسب شهادة والد ابن خلدون الذي أدركهما، وأثنى على أخلاقهما⁽²⁾. ويمكن أن يستخلص من هذه الواقعة أن المرأة الصنهاجية لم تتخل عن مكانتها ونفوذها الاجتماعي، بعد قرنين من خروجها من موطنها الأصلي بالصحراء.

وإذا كان الأمر هكذا لدى النخبة السياسية والعسكرية المرابطية، فما لاشك فيه أن عادة الانتساب للأم، كانت منتشرة لدى بقية عامة المرابطين الصنهاجيين. وقد ساهمت المرأة المرابطية في الحياة العامة.

3- إسهام المرأة المرابطية في الحياة العامة:

أما الميادين التي برزت فيها المرأة المرابطية، فهي كثيرة، نقتصر على ذكر ثلاث منها: المجال الأدبي والحربي والسياسي. ففي المجال الأول، برزت المرأة بشكل كبير، يمكن القول إنها فاقت نظراءها من رجال صنهاجة، وساوت فيه بعض فطاحل شمال الصحراء، إذ وجدت بالمغرب والأندلس مراكز علمية نشيطة، لا يتوفر مثل لها، في مواطنها الأصلية بالصحراء، مثل فاس ومراكش وقرطبة. فأقبلت على العلم والتعلم، على عاداتها في الصحراء، وسهر البعض منهن على نشر العلم والأدب ورعاية العلماء والأدباء مادياً

(1) - ابن أبي زرع، الأندلس المطرب... م. س. ص 160، 162.

ومعنويا. وقد احتفظت لنا المصادر بأسماء نساء شهيرات، تألقن في سماء الثقافة والأدب، ولنن من ذلك نصيبا وحظا وافرا لا يقل عن نصيب الرجال، ومنهن أربعة نساء خلدهن نظمهن للشعر أو بسبب مدح الشعراء لهن:

الأميرة تميمة بنت يوسف بن تاشفين اللمتونية، كانت كاملة الحسن، راجحة العقل، مشهورة بالأدب والكرم، سكنت مدينة فاس، ورآها يوما كاتبها فبهت، وعرفت ما دها، وفطنت لما عراه فأنشدته:

هي الشمس مسكنها في السما فعز الفؤاد عزاء جميلا
فلن تستطيع إليها الصعود ولن تستطيع إليك النزول⁽¹⁾

حواء بنت تاشفين، وهي بنت أخ ليوسف بن تاشفين من أمه، وزوجة القائد المرابطي المشهور سير بن أبي بكر الذي ولي إشبيلية مدة 24 سنة. وكانت هذه السيدة أديبة شاعرة جليلة ماهرة ذات نباهة وخطر وبديهة وبراعة⁽²⁾، وكانت تعقد المجالس الأدبية ويحضرها كبار شعراء البلاط المرابطي وكتابه، وتستمع إلى أحاديثهم في الشعر وتنتقد عليهم وتحاضرهم، منهم الوزير والفيلسوف مالك بن وهيب الأندلسي والشاعر الكبير ابن القصيرة وغيرهما من كبار أدباء المغرب والأندلس في عصرها الذين كانت تزخر بهم مدينة مراكش. وقد مدحها شعراء كثيرون، منهم الزجال التطيلي الأعمى الذي خصها بقصيدة طويلة نقتبس منها هاذين البيتين لدالتهما في موضوعنا:

أنثى سما باسمها النادي وكم ذكر يدعي كأن اسمه من لؤمه لقب
وقلما قلص التأنيث صاحبه إذا تذكرت الأفعال والنصب⁽³⁾

مريم بنت إبراهيم بن تفلويت، زوجة الأمير ابن الطاهر تميم. كانت كثيرة الصدقات والإحسان للمعوزين، وهي أديبة تحفظ جملة من الشعر. وقد خلدها الشاعر أبو إسحاق الخفاجي حين مدحها بقصيدة مطولة⁽⁴⁾.

(1) - ابن القاضي، جذوة الاقتباس... م س ص. 173-174.
(2) - ابن عذاري المراكشي، البيان المغرب... م س ج. 1، ص. 56-57.
(3) - بن عبد الملك المراكشي، الذيل والتكملة... م س ص. 8، ص. 494.
(4) - نفسه، س. 8، ص. 498.

ورقاء بنت ينتان الطليطلية، سكنت مدينة فاس، واشتهرت بالأدب والشعر وحفظ القرآن وبراعة الخط. حجت وتوفيت بعد سنة 540 هـ / 1146م (1).

وقد تنافست النساء المرابطيات على الفوز بأمداح الشعراء، كما يبدو من قصة القاضي الأديب الذي مدح حواء زوجة سير السابقة الذكر، فغارت زينب النفازية من مدح القاضي لها، فما كان منها إلا أن عزلته عن القضاء لمبالغته في مدحها وتفضيلها على سائر النساء بالجمال والكمال، بدعوى أن ذلك المدح لا يليق بمنزلة القاضي، فاعتذر لها وارتجل:

أنت بالشمس لاحقة وهي بالأرض لاصقة
فمتى ما مدحتها فهي من سير طالقة (2)

ولم تكن المرأة المرابطية الوحيدة التي كان لها كاتب، فقد كان كذلك قبلها، لزينب النفازية وهو من الأدباء الكبار عبد الرحمان بن أسباط (ت 487هـ). عندما أجاز البحر من الأندلس تعلق بحاشية الحرة العليا زينب فاستكتبت "وأقره يوسف كاتباً له بعد وفاتها (3). ولا تخفى دلالة اتخاذ نساء الأرسطراطية المرابطية للكاتب، من الناحية الاجتماعية والاقتصادية.

في المجال الحربي، كانت المرأة تقوم بأدوار عديدة، قد تخوض الحرب عند الضرورة للدفاع عن النفس. ومن ذلك قصة فانو بنت عمر بن ينتان التي قاومت الموحدين، سنة 541هـ / 1147م، أثناء احتلالهم لمدينة مراكش بعد حصار دام 9 أشهر، فكانت تحاربهم عند قصر الحجر، ولم يدخلوه حتى استشهدت تلك الفتاة، وكانت في ذلك اليوم تقاوم الموحدين وهي في هيئة رجل، وكان الموحدون يتعجبون من قتالها، ومن شدة ما أعطاه الله من الشجاعة وهي بكر، فلما ماتت حينئذ دخل القصر، ولم يعرف الموحدون هل هي امرأة حتى ماتت (4).

(1) - نفسه، ص. 493.
(2) - النويري، نهاية الأرب... م. س. ص. 385 - 386.
(3) - ابن عبد الملك، الذيل والتكملة... م. س. السفرية ص. 523.
(4) - البيهقي، أخبار المهدي... م. س. ص. 64، ابن عذاري، البيان المغرب... ق الموحدين م. س. ص. 28 - 29 .. مثال آخر ذكره التاساقي، رحلة الوافد... م. س. ص. 64.

والمثال الثاني، هي تمكونت بنت سير التي وقعت في أسر الموحدين بصحبة 1500 امرأة مرابطية، سنة 535 هـ، وطالبت مقابلة الخليفة عبد المومن الكومي وذكرته بفضل أبيها سير حين شفيع للمهدي بن تومرت لدى علي بن يوسف بمراكش، فراعى لها عبد المومن ذلك، وهم بإطلاق سراحها وحدها، لكنها لم تقبل أن تسرح وحدها وأصرت على أن يطلق معها باقي الأسيرات. وحصل لها ما أرادت فوصلت مراكش معززة مكرمة مع زميلاتهن. ورد المرابطون هذا الجميل بإطلاق أسيرات موحيات حصلن في أيديهم، من تلقاء أنفسهم، لأن أعرفهم الأصلية تقضي بحرمة المرأة في الحرب حتى لو كانت من نساء الأعداء⁽¹⁾.

في المجال السياسي والإداري، يوضح مثال زينب النفزاوية المشهورة، في المصادر التاريخية، مشاركة المرأة في تسيير الشؤون السياسية والإدارية لمجتمعها. فقد لاحظ المؤرخون الأقدمون والمحدثون دور هذه السيدة النشيطة، وتأثيرها على مسار الأحداث السياسية للدولة المرابطية، خصوصا بجانب قائد عسكري كبير وأمير قوي الشخصية، في حجم يوسف بن تاشفين. لكنهم اختلفوا حول تفسير دور هذه المرأة الذي يبدو، لأول وهلة، استثنائيا وفريدا في تاريخ المرأة بالمغرب الإسلامي. فالمؤرخون القدماء، وهم في الغالب حضريون متشبعون بالثقافة الذكورية، يعزون نجاحها الباهر لفعل قوى غيبية، مثل السحر أو خدمة الجن لها، أو بأنها كاهنة؛ وهو اتهام يتكرر بالنسبة للنساء البارزات في تاريخ المغرب، مثل داهيا الكاهنة، أو عمه حاميم المتنبئ وأخته. أما المستشرقون، مثل شارل أندري جوليان، فيبررون دورها، بما وهبت من قوة الشخصية وبخصالها الفردية من ذكاء وجمال، وبرفضها أن تظل قابضة في ظل الرجل⁽²⁾. وفي كلا التعليلين، تبدو زينب امرأة غير عادية وشاذة في مجتمعها. وغاب عن هؤلاء وأولئك، التفسير التاريخي المتمثل في طبيعة المجتمع اللمتوني والأغماتي الذي تسمح عاداته للمرأة، بالمشاركة بجانب الرجل في جل ميادين الحياة العامة. فاستفادت زينب من تلك الأعراف الاجتماعية وأثرت في أحداث زمانها، فهي لم تخرج عن المألوف الاجتماعي في شيء من كل ذلك .

وأول عادة استفادت منها، هي بقاء الزوجة مع أهلها في حالة اضطراب زوجها الغريب إلى الرحيل نهائيا عن المدينة، وتطليقها منه. فقد اضطرب زوجها الثالث أبو بكر بن عمر

(1) - البيدق، أخبار المهدي... م.س.ص. 49.

(2) - زنبير محمد، مذكرات من التراث المغربي. طبعة Nord organisation، سنة 1984 المجلد 2، ص. 138.

إلى تطليقها، بعد زواج لم يدم أكثر من 6 أشهر، على ما يبدو، حينما قرر الرجوع إلى الصحراء فجاءه، حوالي سنة 452 هـ، لإخماد فتنة بين لمتونة وكدالة هناك. فأبو بكر لم يعمل إلا على الامتثال للعرف الصنهاجي، في مثل هذه الحالة، وهو التطليق. وليس الأمر، كما تحاول المصادر أن توهمنا به، حين تبرر طلاقه لها بالإشفاق عليها من تحمل مناخ الصحراء القاسي وشظف العيش بها، وأنه أوصاها، رغم المثل المغربي القائل "للي طلقها ما كايورها دار باها"، بالزواج من يوسف بن تاشفين "لأنها امرأة مسعودة". ولعل رواية ابن عذاري هي أقرب لما وقع، " قيل أنها هي التي طلبت منه طلاقها فأسعفها بذلك (1)". وما يمكن استخلاصه من هذه الحادثة، هو أن قرار أبي بكر بن عمر، عند ما طلقته زينب أو طلقت منه، بالرجوع إلى الصحراء بصفة نهائية، وترك يوسف بن تاشفين نائباً عنه بالمنطقة، هو قرار اختياري، وليس في المسألة غموض، كما ذهب إلى ذلك بعض الباحثين (2).

كما تتسبب لها المصادر، أنها صاحبة فكرة الانقلاب الأبيض الذي أوصل يوسف بن تاشفين إلى قمة هرم السلطة، وذلك بعد أن دفعت بالأمير أبي بكر إلى التخلي عن الزعامة لابن عمه يوسف بالمغرب، بعد رجوعه من الصحراء، وإقناعه بتسليم الأمر له؛ فوضعت خطة مدروسة ومحكمة لهذا الغرض نفذتها بإحكام، معتمدة على معرفتها بنفسية أبي بكر وأخلاقه وميوله السلمية وتقواه وديانته، إذ أوصت يوسف أن يستعرض قوته العسكرية أمامه. وفي نفس الوقت، عرفت كذلك كيف تستميل أنصاره وجنوده بإغداق الهدايا عليهم (3). وإذا كان يصعب تأكيد وقبول هذه الرواية التي تبدو، للوهلة الأولى، أنها مصطنعة وموضوعة، فهي تبين مشاركة زوجها الجديد في وضع وتنفيذ سياسة فتح المغرب، إذ " كانت القائمة بملكه المدبرة لأمره، الفاتحة بسياستها أكثر بلاد المغرب، وكانت عنوان سعده (4)". لم يأت مثل هذا الدور السياسي لزينب النفزاوية من فراغ، بل قام على عادات الأسرة ذات النسب الأمومي التي كانت ما تزال راسخة لدى المرابطين، إلى عصر يوسف بن تاشفين. ولم تكن زينب المرأة المرابطية الوحيدة التي تدخلت، في الشؤون السياسية للدولة، فقد احتفظت النساء المرابطيات بنفوذ قوي في تسيير الأمور

(1) - ابن عذاري، البيان المغرب... مصدر سابق ج 1، ص 21.

(2) - العروي، مجمل تاريخ المغرب... مرجع سابق ص 116.

(3) - ابن عذاري، البيان المغرب... ج 1، ص 23-24.

(4) - ابن أبي زرع، الأنيس المطرب... ص 4-135 ابن عذاري، البيان المغرب... ج 4 .. ص 22.

العامّة. فرجوع أبي بكر للصحراء كان استجابة لامرأة عجوز لمتونية حين قالت: " ضيعنا أبو بكر بن عمر بدخوله إلى بلاد المغرب(1)". كما نقلت لنا المصادر تدخل بعض النساء في تعيين أو عزل الموظفين، بل بلغ الأمر ببعضهن، مثل زينب بنت إسحاق الحرة، إلى امتحان القاضي عبد العزيز بالأندلس، وما أدراك ما وظيفة القاضي، الذي كان له نفوذ قوي آنذاك(2). وقد نقل لنا عبد الواحد المراكشي صدى هذا النفوذ الواسع للمرأة المرابطية، ولو بشكل قدحي ومبالغ فيه، متأثراً في ذلك بما ترسخ لديه من بقايا الدعاية الموحدية المناهضة للمرابطيين. وقال: "ظهر في زمانه (أي علي بن يوسف) مناكر كثيرة وفواحش شنيعة من استيلاء النساء على الأحوال، واستبدادهن بالأمر، وكان كل شرير من لص أو قاطع طريق ينتسب إلى امرأة قد جعلها ملجأ ووزرا على ما تقدم (3). ويضيف في مكان آخر " واستولى النساء على الأحوال واستبدادهن بالأمر، وصارت كل امرأة من أكابر لمتونة ومسوفة مشتملة على كل مفسد وشرير وقاطع سبيل وصاحب خمر وماخور (4). " فالمراكشي يحمل مسؤولية فساد الوضع آنذاك للمرأة المرابطية، وهو أمر يصعب التسليم به هكذا دون تمحيص ونقد تاريخي. إذ إن أسباب الفساد، في أواخر الدولة المرابطية، تكمن في طبيعة البنية الاجتماعية. ويظهر فقط أن المرأة استغلت نفوذها السياسي كما استغله ذوو النفوذ من فقهاء أو جنود، وذلك بحماية أشخاص جشعين.

وتجدر الإشارة إلى أن يوسف بن تاشفين لم يجمع قط، في وقت واحد، بين امرأتين تحت عصمته، على الرغم من أنه عاش مائة سنة. كما لم يتسر إلا بعد احتلال المغرب، وحتى عندما تسرى بأمر ابنه على الرومية، فإنها كانت وحيدة، لديه تزوجها بعد وفاة زينب النفزاوية، وعاملها معاملة الزوجة الحرة(5)، إذ كانت له في كل مرحلة من حياته وتقلباته بين المغرب والصحراء امرأة. ونتيجة لذلك لم يخلف إلا ثلاثة ذكور وبنيتين من زوجاته الأربعة. وهذا شأن الأرستقراطية المرابطية على العموم أول الأمر(6).

-
- (1) - ابن عذاري، البيان المغرب... م. س. ج 4 ص. 111-112.
- (2) - القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، الأجزاء الثلاثة الأخيرة من تحقيق سعيد أعراب، ط وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المملكة المغربية، ج8، ص. 168.
- (3) - المراكشي، المعجب... م. س. ص. 263.
- (4) - نفسه، 206.
- (5) - ابن الأحمر إسماعيل، بيوتات فاس الكبرى، دار المنصور للطباعة والوراقة الرباط 1972 ص. 30.
- (6) - انظر مقالنا، «الأسرة والتزايد الديموغرافي لدى الأرستقراطيات الحاكمة في المغرب الوسيط»، مجلة كنانيش عدد 1 (1999) ص. 36-37.

هكذا لم تغير الحركة الإصلاحية المرابطية، ولا البيئة الجديدة المغربية الأندلسية، تغييرا جذريا كثيرا من عادات المرابطين الاجتماعية، رغم أنها زعزعت أركان الأسرة ذات النسب الأمومي لديهم، إذ أصبح إرث الزعامة السياسية يتم لديهم بالمغرب، ابتداء من عهد يوسف بن تاشفين وما بعده، عن طريق الأب وليس عن طريق الأم، كما كان يحدث، في الماضي بمواطنهم الأولى بالصحراء. كما أنه لم يحدث صراع كبير بين الأمراء المرابطين على السلطة، كما هو معتاد في الكيانات السياسية الإسلامية عموما، نتيجة لهذا التحول من شكل للإرث إلى شكل آخر، ونتيجة لتزايد الأمراء بوتيرة معتدلة مقارنة بوتيرة التزايد الديموغرافي لدى لأمراء الموحيدين بعدهم⁽¹⁾.

وإذا صمدت تلك الأعراف دهورا طويلا في الصحراء. فماذا عن شمالها؟ كيف كانت وضعية المرأة ونظام الأسرة، قبل القرن السادس، أي قبل التغيير الموحيدي؟

- تسريع وتيرة التحول إلى الأسرة الأبيسية في العصر الموحدى؛

تسارعت وتيرة التحول من الأسرة ذات النسب الأمومي إلى الأسرة الأبيسية، خلال القرن 6 هـ/ 12 م، وهي عملية بدأت مع دخول الإسلام للمغرب، إذ تمكن من خلخلة أسس الأسرة ذات النسب الأموميّ وبدأت تنهار تدريجياً لصالح الترسخ التدريجي لنموذج الأسرة الأبيسية، ونجح الإسلام فيما فشلت الحضارات الأخرى في تحقيقه. وربما كانت للمبادئ الإسلامية الداعية للمساواة بين الفاتحين والأهالي فضل كبير في هذا التحول. وإذا كان من الصعب تتبع مراحل هذا التحول في نمط الأسرة بدقة كبيرة في الزمان والمكان، ومعرفة العادات التي سبقت في الاختفاء قبل غيرها، نظراً لقلّة المادة المصدرية اللازمة لذلك، فإنه مع ذلك يمكن رسم خطوطه العامة، من خلال الإشارات التاريخية المتوفرة. وأهم مميزات مسلسل هذا التحول:

1 - خصائص تحول الأسرة قبل القرن 12 م؛

إن التحول بدأ بالمسائل التي تبدو وكأنها بسيطة، ولكنها في الواقع كانت جوهرية، كمسألة تغيير مكان إقامة الزوجين، وانتهى بمسائل اعتبرت معقدة كقضية الإرث. وللتكيف مع الوضعية الجديدة المتمثلة في انتقال الزوجة للسكن مع زوجها عند أقارب الرجل، لجأ سكان بعض المدن، للتخفيف من حدة هذا التغيير المفاجئ على بناتهم، إلى عادة جديدة، وهي سماح الآباء لأزواج بناتهم بالإقامة في ملك أزواجهم والتصرف في مالهن، وبررت تلك العادة بـ"الإرفاق"، كما حدث في إفريقيا بمدينة قفصة، أو" كالعادة الجارية بزويلة والمهدية أنهم يسوقون مع النساء في شوارهن دارا يسكن فيها الزوج مع زوجته(1)"، وظلت هذه العادة مستمرة ببعض الوحات إلى بداية القرن 16 م ولاحظ الحسن الوزان عند أهل مدينة تقرت الذين "يزوجون بناتهم للغرباء، ومن عاداتهم أن يمنحوهن مهراً مكوناً من عقارات، كما هو الشأن في أوروبا(2)". "حول تغيير مكان إقامة الزوجين الانتساب للأم إلى الانتساب للأب، ولكن هذا التحول التدريجي اصطدم بمسألة الإرث المعقدة وتعثرت فيها زمناً طويلاً، إذ كانت البنت هي وحدها التي ترث الثروة المادية في

(1) - الونشريسي. المعيار المغربي... م. س. ج 9 ص. 150 .

(2) - الوزان. وصف إفريقيا... م. س. ج 2 ص. 135 .

الشكل الأسري السابق (1). وإذا كانت وحيدة وانفردت بالإرث وحدها، كما سبق أن رأينا بفاس، في القرن 4 هـ/10م، ولدى الفاطميين (2). ففرض عليها الوضع الجديد أن تتخلى عن الإرث لعائلتها و"تتركه لها حياء" (3). لأنه كان من العادة أن لا يقسم الإرث بين الجنسين في النظام السابق، ويترك الإرث كله للجنس الذي يبقى مع الأهل، وهو في الحالة الجديدة الذكور، فحرمت منه الإناث، وورث الذكور الثروة وأضافوها للسلطة التي كانت لهم من قبل. وربما أصبح حرمان البنات من الإرث عادة مستقرة، ابتداء من القرن 5 هـ/11م، إذ إنها ظهرت، لأول مرة، في أقدم المناطق احتكاكا بالإسلام، وأكثر المناطق التي استوطنها العرب الفاتحون بشمال إفريقيا، والتي لم تعرف إلا المذهب السني. باستثناء المذهب الشيعي خلال العهد الفاطمي. وهي إفريقية (تونس الحالية). فقد تواطأ أهل قفصة ببلاد القبلة، منذ القرن المذكور، على حرمان البنات من الإرث، وظلت مستمرة بها، خلال القرن 8 هـ/14م (4). هكذا يتضح أن عادة حرمان البنات من الإرث لم تكن عادة قديمة جدا، كما ذهب إليه جل الباحثين (5)، بل ادعت الباحثة Germaine Tillion أن البربر، بالأطلس الكبير، لم يستجيبوا للثورة القرآنية عندما تشبثوا بعادة حرمان البنات من الإرث إذا تعلق الأمر بالأرض، كما يحدث ببقية بلدان شمال إفريقيا (6)، ولم تعلم أن سبب هذه العادة كان نتيجة التغيير الذي أدخله الإسلام على نظام القرابة الأمازيغي. أما عادة إرث الخال القديمة فقد أجازها الفقهاء في حالة إذا لم يكن له وريث (7).

الميزة الثانية لمسلسل التحول هذا، هو أنه بدأ بالمدن أولا، ومن الشمال إلى الجنوب، ثم السهول، ثم الجبال، وصمد بالمناطق الصحراوية إلى القرن العشرين، بل إن القبائل العربية التي نزحت إلى الصحراء، خلال العصر الوسيط، تأثرت بتقاليد الصنهاجيين في هذا المجال، حسب ما أكدته الدراسات الأنتروبولوجية (8).

(1) - راجع ص 214. من هذا العمل.

(2) - نفسه، ص من هذا العمل.

(3) - الونشريسي، المعيار المغربي... م. س. ج 11 ص 293، وعن حرمان البنات من الإرث نفسه. 60/7، 70، 267، 444، 44/8، 153/9.

(4) - نفسه، ج 11 ص 293.

(5) - محمد عبد الله عنان. عصر المرابطين والموحدين... مرجع سابق ج 1 ص 246.

(6) - التوفيق أحمد، «الفتوى في مواجهة لتاريخ»، ضمن التاريخ وأدب النوازل، منشورات كلية الآداب بالرباط 1995، ص 200.

(7) - الونشريسي، المعيار المغربي... م. س. ج 9 ص 227.

(8) - الحيان محمد، «قبائل التوارك أمومية النسب»، مداخلة في إطار الأنشطة التي تنظمها شعبة العلوم الاجتماعية بالمعهد الجامعي للبحث العلمي، نشر ملخص لها في جريدة العلم عدد 16426 السنة 49 بتاريخ 18-4-1995.

الميزة الثالثة، أنه كان تحولاً بطيئاً وتعايش النظامان الأسريان معاً طيلة العصر الوسيط، بهذه الدرجة أو تلك، وحسب المناطق. ويشكل شهد العصر الموحدى، فى القرن 12م، استثناء إذ شهد تسريعاً نسبياً لوتيرة التحول بسبب إجراءات الموحدين الدينية.

2- إجراءات الموحدين الدينية تجاه المرأة:

يعود هذا لتسريع إلى الإجراءات التي اتخذها الموحدون تبعاً لمقتضيات المذهب التومرتى وموقفه من المرأة. كان من بين ما يحرص ابن تومرت على تغييره من المنكرات والبدع، فى طريق العودة من المشرق، فى أوائل القرن 6 هـ/12م، عادة الاختلاط بين الجنسين، وتبرج المرأة، إذ فرق بالعصى بين النساء والرجال، يوم عيد الفطر بمصلى بجاية، وفعل نفس الشيء، فى مدينة تلمسان، بمناسبة إحدى الأعراس. واستكر تبرج بائعات اللبن وغيره، فى قرية صاء (تاويريت الحالية). وحاول أن ينهى نساء ورجال دشر قلال، الواقع فى بلاد غياثة، عن الاختلاط فلم يستجيبوا له، بل هددوه بأن يمثلوا به وبأصحابه إذا لم يذهب لحال سبيله⁽¹⁾. وبلغ به الأمر فى مراكش، أن تجرأ على نهى الأميرة أخت على بن يوسف عن السفر⁽²⁾.

وحرص الموحدون، عند قيام دولتهم، على الفصل بين الرجال والنساء، على الأقل بين المصامدة المنظمين لهم، كما فعلوا، سنة 528 هـ خلال الاجتماع الذي عقده لأخذ البيعة العامة لعبد المومن وحضرته النساء، وفصل بينهن وبين الرجال بالركائز⁽³⁾. وعندما توطدت سلطتهم حرصوا على تعليم المرأة لقواعد دينها، فلاشك أنهم حاربوا مثل ابن تومرت، فى حدود إمكانهم، ظاهرة السفر والاختلاط، إذ كانوا متشددى فى تطبيق الشرع على الأحوال الشخصية، مثلما يبدو من رسالة الفصول، التي نهى فيها عن المنكر بصفة عامة، وركز على بعض مظاهره، كبيع الإماء من غير استبراء من طرف بعض النخاسين⁽⁴⁾.

(1) - البيدق، أخبار المهدي... م. س. ص. 13، 20، 21، 22.

(2) - النويرى، نهاية الأرب... م. س. ص. 397 - 398.. الناصرى، الاستقصا... م. س. ج 2 ص. 81.

(3) - البيدق، أخبار المهدي... م. س. ص. 45.

(4) - عزوى، رسائل موحديّة... م. س. ص. 66.

ومن آثار الإجراءات التي اتخذوها، تقلص عادة السفور بالمدن. وبدأ الكلام عن المرأة يقل، في مصادرنا التاريخية، بشكل تصاعدي، إلى أن كادت تنعدم الإشارات إليها، في القرن التاسع عشر. ومنها تناقص عدد المنتسبين لأمهاتهم، بعد القرن السادس، كما يلاحظ لدى العصبية الموحدية مقارنة بالمرابطين، لأن العصبية الموحدية نجحت في تبني أعراف الأسرة الأيبسية، في صورتها العربية، من تعدد الزوجات، والتسري، وتطبيق الشرع الإسلامي على الأحوال الشخصية.

وإذا ساهم الموحدون في تغيير الشكل الأسري بالمغرب، فإنهم لم يحالفهم النجاح كثيرا إلا في المدن. أما البوادي فقد استمرت فيها بعض تقاليد الشكل القديم من الأسرة، مع اختلاف في ذلك بين الجهات والمناطق المغربية، فالقبائل الزناتية، كانت ما تزال تحتفظ ببعض منها، فقد تشفعت عجائز قبيلة كومية لدى عبد المومن في الشيخ بوكنون، الذي كان ضمن 10 أشياخ قرر عبد المومن قتلهم⁽¹⁾. وكانت العجائز من نساء المرينيين، عندما دخلوا المغرب، تتكلفن برعاية أسرى الحرب حتى يتقرر مصيرهم، وإيصالهم إلى الخصم، وقد لوحظ تطبيق هذا العرف بمناسبة أول انتصار لهم على الموحدين، سنة 613 هـ/1217م⁽²⁾. ونلاحظ لدى المرينيين قلة تعدد الزوجات، في بداية دولتهم واتخاذ الجواري. كما انتسب البعض من أمرائهم لأمهاتهم، مثل يعقوب بن عبد الحق المشتهر بابن تبطويت، نسبة إلى قبيلة بطوية⁽³⁾. واحتفظوا للنساء بدورهن القديم في حركاتهم، والمتمثل في الغناء الحربي المسمى ب"تازوكايت"⁽⁴⁾، ويتلخص في إنشاد مجموعة من النساء، أثناء الحركة، أشعارا تذكر بالانتصارات وبالبطولات والأمجاد السابقة لقومهم، وحث الرجال على الاستماتة في الحرب، وبذل النفس دفاعا عن الحمى والحريم أو لطلب الثأر، سواء أثناء تنقل الحركة أو أثناء الحرب، كما حدث سنة 666هـ/1268م، أثناء حرب المرينيين مع بني عبد الواد بوادي تلاغ، إذ اصطفت عيالات الفريقين خلف الجيوش في الهودج والمراكب والقباب المزينات باديات الوجوه

(1) - البديق، أخبار المهدي... م س ص. 56.

(2) - ابن عذاري، البيان المغرب... قسم الموحدين ص 269. وقد فهم الأستاذ محمد القبلي هذه العادة بشكل مغاير حين أول كلمة العجائز على أنها تعني "les anciens" في المشيرة قبل أن يقتبس المرينيون كلمة الشيخ من الموحدين، راجع، Kably, société, ... op cité. p5.59,183

(3) - النويري، نهاية الأرب... م س ص. 453.

(4) - ابن خلدون، المقدمة... م س ص. 458.

عليهن الحلل وثياب الوشي يحرضن الأبطال على الأبطال. وبرزت الغانيات من القباب⁽¹⁾. وكان الأمير يعقوب قد أمر جميع قبائل بني مرين أن يخرجوا إلى الحرب بجميع عيالاتهم، سنة 670 هـ/1272م⁽²⁾، واستمرت هذه العادة لديهم إلى عهد أبي عنان، أثناء حركته سنة 758 هـ/1357م، لإفريقية وبلاد الزاب⁽³⁾. ونجد سوط النساء أم يغمراسن أمير بني عبد الواد، تتكلف بالمفاوضات مع الأمير أبي زكرياء الحفصي، سنة 639 هـ/1242م، حول شروط الصلح وعودة ابنها لولاية مدينة تلمسان⁽⁴⁾.

وقد بقيت المرأة تتمتع بالحرمة أثناء صراع القبائل فيما بينها، حتى بداية القرن العاشر الهجري. ففي نواحي دمناات المدينة حاضرة هسكورة لا يستطيع أحد . بسبب الحرب فيها. أن يسير في البادية إلى حقله، إلا النساء والعبيد الذين ينتقلون بحرية⁽⁵⁾. وفي إقليم حاحة" إذا أراد أحد الأهالي أن ينتقل من مكان لآخر، فعليه أن يصحب معه بعض رجال الدين أو النساء من فريق خصومه⁽⁶⁾. "وفي جبل سكيم، وقع أسرى الوطاسيين في يد الصنهاجيين ف"مثلت بهم نساؤهم كعلامة على الإذلال، وذلك أن الرجال يترفعون عن قتل الأسرى ويضعونهم بيد النساء⁽⁷⁾. "هنا مرة أخرى لم يفهم الحسن الوزان عادة تكليف النساء بأسرى الحرب، واعتقد أن ذلك من أجل النكاحية بهم وإهانتهم. وحسب مارمول كان السبب في ثورة كنفيسة على السعديين، فتاة شجعت شباب بلدها على ذلك⁽⁸⁾.

هكذا يتضح أن بعض بقايا عادات الأسرة ذات النسب الأمومي ظلت مستمرة، طيلة العصر الوسيط إلى القرن العشرين، وتعايشت مع الشكل الجديد للأسرة الأبيسية، ومن بقاياها . حسب علمي . إطلاق كلمة الخال على كل شخص غريب في العامية المغربية وفي الأمازيغية على السواء، ومنها تسوق النساء وإقامة أسواق خاصة بهن بجبال الريف وبيع بعض مناطق الأطلس الصغير⁽⁹⁾. ونجد في ببلاد سوس عرف" تمازالت" التي ترجمها فقهاء

-
- (1) - ابن أبي زرع، الذخيرة السنية... م.س. ص. 115 .
 - (2) - نفسه، ص. 129 .
 - (3) - ابن الحاج التميري، فيض العباب... م.س. ص. 68- 69 .
 - (4) - ابن خلدون، كتاب العبر... م.س. ج 6 ص. 287.
 - (5) - الوزان الحسن. وصف إفريقيا... م.س. ج 1 ص. 130 .
 - (6) - نفسه، ص 77 و 146 .
 - (7) - نفسه، ص. 147 .
 - (8) - مارمول، إفريقيا... م.س. ج 2 ص. 63- 64 .
 - (9) - آفا عمر، مسألة النقود في المغرب في القرن... 19 م.س. ص. 86 .

المنطقة ترجمة حرفية ب"السعاية أو الجراية"، أو ما سماه فقهاء الشمال "حق الشقا"، وتعني في عرفهم حق المرأة التي طلقها زوجها، أو توفي عنها، في الحصول على نصف الثروة التي اكتسبها الزوجان مدة زواجهما كمقابل لأتاعها(1) ..

3 - تعايش الشكلىن خلال بقية العصر الوسىط :

وأحسن مثال لتعايش نمطي الأسرة، جنبا إلى جنب، تتجلى في نشأة وتربية الصوفى يعزى ويهدى، المزداد بأسا، سنة 646 هـ، إذ وقع الخلاف بين جدته، جدته لأبيه وجدته لأمه حول كثير من أمور كثيرة تهم تنشئة وتربية الطفل ومستقبله. فأصرت جدته من أبيه، هي وأهلها، وكانت عالمة، على تسميته بمحمد، وأصرت جدته من أمه هي وأهلها، على تسميته ببعزى وغلب عليه هذا الاسم، وفي الأخير، رجحت كفة الجدة من الأم لأنها هي التي أشرفت على تربيته ودراسته وأحسننت إليه(2).

إذا كان قد حدث تغيير تدريجى، في الأسرة الخلية الاجتماعية الأولى، واستغرق ذلك التغيير العصر الوسىط بأكمله، في أغلبية البوادي المغربية، وإذا كان نصيب الإصلاح الموحدي في هذا التغيير محدودا. فما هو حجم التغيير الذى طال المؤسسات الاجتماعية الأخرى بعد الأسرة، من جراء الإصلاح الموحدي، وفي مقدمتها "تقبيلت"؟

(1) - الملكى الحسين. «تمازالت». مقال في مجلة تيفاوت عدد 7 يناير - فبراير 1996 ص . 58 .
(2) - المختار السوسى، سوس العالمة...م. ص.ج 10 ص. 167 .